

Distr.  
LIMITED

CEDAW/C/1994/L.1/Add.12  
2 February 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء  
على جميع أشكال  
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة  
الدورة الثالثة عشرة  
١٧ كانون الثاني/يناير - ٤ شباط/فبراير ١٩٩٤

اعتماد تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز  
ضد المرأة عن أعمال دورتها الثالثة عشرة

مشروع تقرير

المقررة: السيدة تريستا كويينتوس - ديليس ( الفلبين)

إضافة

ثالثا - النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف  
بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية

اليابان

١ - نظرت اللجنة في التقاريرين الدوريين الثاني والثالث المقدمين من اليابان (2) و (CEDAW/C/JPN/3) في جلستيها ٢٤٨ و ٢٤٩ المعقدتين في ٢٧ و ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤ (248) و CEDAW/C/SR.248).

٢ - وعند عرض التقرير، أكدت ممثلة اليابان الأهمية التي توليهها حكومتها لرصد دور اللجنة وأشارت إلى أن التغيير الذي حدث في الحكومة في بلداتها في آب/أغسطس ١٩٩٣ أدى إلى تغييرات تفتح آفاقاً جديدة فيما يتعلق بمركز المرأة، لا سيما فيما يتعلق باشتراك المرأة في صنع القرارات المتصلة بالسياسة العامة في مختلف الميادين. وكمثال على ذلك أشارت إلى تعين ثلاث سيدات في منصب وزیرات، وسيدة في منصب قاضية في المحكمة العليا للمرة الأولى وتعيين أول رئيسة لمجلس النواب. وقد وزعت نسخ من

التقريرين على نطاق واسع على أعضاء البرلمان والأحزاب السياسية والمنظمات النسائية الرئيسية وعلى الصحفيين. وعند وضع التقرير الثالث أخذت أيضاً في الحسبان آراء المنظمات غير الحكومية وجرت استشارة المجلس الاستشاري التابع لرئيس الوزراء.

٣ - وقالت إن الملامح الرئيسية التي تتسم بها الحالة الراهنة للمرأة في اليابان هي ظاهرة كبر السن المتزايدة بين الإناث من السكان وانخفاض عدد المواليد والاتجاه إلى تلقي تعليم عال وميل النساء للزواج في سن متأخرة والزيادة في عدد النساء العاملات. وتحتل النساء وظائف بارزة في الإدارة والقضاء والتشريع. ووصل معدل عضوية النساء في البرلمان إلى ٦,٨ في المائة وفي الهيئات الاستشارية الوطنية إلى ١٠,٧ في المائة. وأخذت أيضاً نسبة النساء اللاتي يشغلن وظائف إدارية في القطاعين العام والخاص في التزايد. وأبرزت الممثلة الإنجازات الرئيسية التي تحققت منذ النظر في التقرير الأولي المقدم من اليابان في مجالات التعليم والعملة والزراعة. وتكلمت عن الخطط المتعلقة بتعزيز سلطة الجهاز الوطني عن طريق رفع مستوى العضوية فيه إلى المستوى الوزاري.

٤ - وأشارت إلى أن تحقيق الانسجام بين العمل والمسؤولية الأسرية له أهمية عظمى في تحقيق المساواة الحقيقية. وهذا هو السبب في بدء سريان قانون منح إجازة لرعاية الطفل وتقديم إعارات مالية لأصحاب الأعمال لإقامة وإدارة مراقبة لرعاية الأطفال. وفي الخدمة المدنية اليابانية تتمتع النساء بحرية الجلوس إلى امتحانات الالتحاق بالوظائف في أي فئة وظيفية. وفي الآونة الأخيرة بدأ كلا الجنسين التمتع بالمساواة التامة فيما يتعلق بالزواج وتبني الأطفال على نطاق دولي. وأوضحت أنه منذ كانون الثاني/يناير ١٩٩١ يجري تنقية أحكام القانون المدني المتعلقة بالزواج والطلاق؛ وأن الحكومات المحلية تعمل بنشاط بالغ في تعزيز التدابير المتعلقة بالمرأة منذ التصديق على الاتفاقية كما أن مجتمع المنظمات غير الحكومية نشيط جداً في اليابان. وقالت الممثلة إنه تم تحقيق المساواة القانونية تقريباً، لكن التقاليد المتصلة الجذور التي تضع المرأة في قوالب نمطية وضعف تمثيل النساء في عملية صنع القرارات حالت دون تمتع المرأة بالمساواة الفعلية بالكامل.

#### ١ - ملاحظات عامة

٥ - هنا الأعضاء الحكومية على التقدم الذي أحرزته في النهوض بمركز المرأة، لا سيما فيما يتعلق بالخطوات الواسعة التي اتخذت في فترة قصيرة، مع مراعاة طبيعة هذا المجتمع الذي يتمسك تمسكاً شديداً بالتقاليد. وأثنوا على وأضعى التقريرين لاتباعهما المبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة ولأنه ورد في التقرير الثاني رد على الأسئلة التي لم تتم الإجابة عليها أثناء النظر في التقرير الأولي.

٦ - وفيما يتعلق بالعقبات المتبقية التي لا تزال تقف في سبيل النهوض بالمرأة، أشارت الممثلة إلى القوالب النمطية التي تحدد أدوار النساء والرجال في جميع مجالات الحياة بوصفها السبب الرئيسي للمشاكل الدائمة. وهناك عائق رئيسي يحول دون مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية هو عدم كفاية الدعم الذي تحصل عليه للتوفيق بين العمل والمسؤوليات الأسرية. وليس من الممكن بالطبع تغيير مواقف الناس في وقت قصير.

٧ - وأثنى الأعضاء، في تعليقات إضافية، على الردود الشاملة التي وردت على الأسئلة التي أعدتها الفريق العامل لفترة ما قبل الدورة وأعربوا عن تقديرهم لأنّه تمت استشارة المنظمات غير الحكومية عند إعداد التقرير. وأفاد الأعضاء بأنّهم تلقوا عدداً كبيراً من التقارير التي تحمل آراءً معاكسة للمنظمات غير الحكومية. وهو ما يثبت الاتجاه الديمقراطي الذي تتبعه الحكومة ويظهر أن النساء في اليابان يعيّنن جهودهن. ومع ذلك ارتقى الأعضاء أنه ينبغي أن تولي الحكومة مزيداً من الانتباه لللاحظات التي تبديها المنظمات غير الحكومية لا سيما فيما يتعلق بقضايا العنف ضد المرأة والدعاية.

٨ - ورأى الأعضاء أن مركز المرأة في اليابان لا يتسمّ مع مستوى التنمية الاقتصادية للبلد. فالنساء يقدمون مساهمات قيمة في النجاح الاقتصادي الذي حققه البلد دون أن يمنحن مركزاً مناسباً في جميع مجالات الحياة. ولكنهنّ كنّ أول من عانى في ظل ظروف الانكماش الحالي. ولو أعطيت المرأة فرصة، فإنّها ستتساهم مساهمة هامة في التنمية السياسية والاجتماعية والثقافية لبلدهنّ.

٩ - وفيما يتعلق بالتقريرين، رأى الأعضاء أنّهما لم يشيراً إلا إلى التغييرات الإيجابية. وعلى الرغم من أنّهما تضمناً بيانات إحصائية قيمة، فإنّهما لم يتضمناً أي تحليل للعقبات التي تصادف النهوض بالمرأة. وكان مما سيحظى بالتقدير إذا أعدت الحكومة تقريرها الثالث بعد دورة اللجنة وأخذت تعليقات اللجنة في الاعتبار.

١٠ - وقيل إنه يتعين على الحكومة، بوصفها بلداً مانحاً كبيراً، أن توجه مساعدتها الإنمائية الرسمية نحو المساعدة في تعزيز مركز المرأة في البلدان المتقدمة.

١١ - وفي الختام، قالت الممثلة إنّها ستنقل جميع التعليقات التي أدلّى بها أعضاء اللجنة إلى الحكومة في محاولة لتحسين الحالة.

## ٢ - أسلمة متصلة بمواد محددة

### المادة ٢

١٢ - ردًا على سؤال عن حالات التمييز ضد المرأة وعن التدابير التشريعية وغيرها من التدابير التي اتخذت لوضع حد لهذا التمييز، عددت الممثلة أكثر الحالات تكراراً وهي: إلزام المرأة بالتقاعد في سن أقل من السن التي يتقاعد فيها الرجل، وتوفير إسكان مهجمي للرجال وليس للنساء، واستبعاد العاملات من برامج التدريب في المصانع، وتعيين الرجال بوصفهم موظفين دائمين بينما يتم تعيين النساء بوصفهن موظفات مؤقتات، وترقية الرجال أعلى من النساء في الوظائف المماثلة على الرغم من تمسيتهم فترات أقصر في الخدمة. وقد اتخذت في جميع هذه الحالات تدابير قانونية وإدارية مناسبة لتصحيح الجور. وفي حالات أخرى، مثل الشكاوى من أنه لا يتم تعيين سوى الرجال في الوظائف التي تتطلب مهارات تقنية وإن النساء لا يرقين على أساس متكافئة مع الرجال وفي مجال التعيين فإن الطالبات يتعرضن لمعاملة تمييزية نتيجة للإنكماش الذي يشد قبضته حالياً على اليابان، فإن المعاملة التمييزية لا تزال مستمرة وتجري حالياً إعادة النظر في قانون تكافؤ فرص العمل وقانون معايير العمل بهدف تحقيق المساواة في فرص العمل والمعاملة التي يحظى بها الرجال والنساء.

١٣ - وقالت الممثلة إنه توجد أيضًا تقاليد وممارسات تمييزية في مجالات بخلاف العمل ناتجة عن القوالب النمطية التي تحدد فيها أدوار الجنسين، ولكن عدد هذه الحالات آخذ في التناقص.

١٤ - وردًا على سؤال عما إذا كان القانون المتصل بتكافؤ الفرص يفرض جزاءات، قالت الممثلة إن التمييز في الأجر على أساس الجنس يعد جريمة يعاقب عليها القانون. وقالت إنه تجرى معالجة أي خرق للمساواة في الفرص والمعاملة في القطاع الخاص، باستثناء ما يتعلق بال أجور، عن طريق توجيهات إدارية بعد تحقيقات يجريها وزير العمل. وفي تعليقات إضافية قال الأعضاء إنه ينبغي أن يفرض قانون تكافؤ فرص العمل جزاءات في جميع حالات خرق القانون.

١٥ - وردًا على سؤال عن إمكانية لجوء النساء إلى المحاكم بكافة أنواعها إذا ما انتهكت حقوقهن، قالت الممثلة إنه يمكن لأي فرد أن يلجأ إلى المحاكم للدفاع عن الحقوق التي منحت له بموجب القانون. وتنص قوانين الخدمة العامة على فرض عقوبة السجن أو الغرامة في قضايا المعاملة التمييزية، ويمكن لأي موظف في القطاع العام تعرض لمعاملة تمييزية أن يقدم شكوى أو يرفع دعوة قضائية.

المادة ٣

١٦ - وردا على سؤال عما إذا كان المركز الوطني لتعليم النساء يقدم دورات لإعداد النساء لتولي المناصب العامة، قالت الممثلة إن المركز يسهم في النهوض بتعليم المرأة عن طريق تنظيم دورات تدريبية عملية وإجراء البحوث. ولا يتطلب الأمر دورات لإعداد النساء لتولي المناصب العامة. ولكن الهدف يتمثل في تمكين النساء وتشجيع مشاركتهن في الحياة العامة.

١٧ - وفيما يتعلق بأدوات الدراسات والدبلومات التي تمنحها الجامعة المفتوحة قالت الممثلة إن كلية الفنون العقلية التابعة للجامعة تقدم دورات في مجال العلم في الحياة اليومية والدراسات الصناعية والدراسات الاجتماعية والعلوم الإنسانية والطبيعية يمكن بعدها منح درجة البكالوريوس في الفنون العقلية لدى التخرج.

١٨ - وأثنى الأعضاء على عزم الحكومة على تدعيم الجهاز الوطني وسألوا عما إذا كانت هناك فكرة لإقامة مكتب لبحث المظالم المتعلقة بالمساواة. وطلبوا معلومات في التقرير اللاحق عن السياسات التي تتبع لتحقيق الأهداف المحددة للنهوض بالمرأة.

١٩ - وأشار الأعضاء إلى أنه ينبغي إيلاء المزيد من الاهتمام للتدابير المتخذة في مجال السياسة العامة فيما يتعلق بمركز النساء المعوقات والأمهات اللاتي يرعين أسر بمفرد هن.

المادة ٤

٢٠ - وفيما يتعلق بنظام إعادة إدماج الموظفات في القوة العاملة، قالت الممثلة إن النساء اللاتي استقلن من العمل بسبب الحمل أو لأسباب أسرية يمكن أن يختزنن إعادة توظيفهن. وتتوفر وزارة العمل نظاماً للمنحة التي تقدم ل أصحاب الأعمال الذين يتبعون ويلبون شروطاً معينة وتقوم بالترويج لخطة دعم شاملة للتوافق بين العمل ورعاية الأطفال عن طريق نشر المعلومات والأنشطة التعليمية ومنح إجازة لرعاية الطفل وتقليل ساعات العمل وتقديم المشورة والتوجيه إلى المؤسسات. ومنذ عام ١٩٨٨، ازدادت نسبة الشركات التي اعتمدت تلك الخطة إلى ١٩,٧ في المائة. ويرجع أحد أسباب انخفاض النسبة المئوية إلى تخوف بعض الشركات من تكبد مصروفات إضافية لرفع مستوى مهارات العاملات العائدات بالإضافة إلى المصاعب المالية التي سببها الانكماش الحالي.

٢١ - وردا على أسئلة بشأن الأسر التي يتولى مسؤوليتها الأب أو الأم فقط، قالت الممثلة إن الأسر المعيشية التي ترأسها أم فقط تتلقى، بغض النظر عن حالة الأم الزوجية، قروضاً ومشورة ومعاشاً

لمساعدتها على البقاء وبدلاً لتنشئة الأطفال والرعاية في المنزل ويمكنها أيضاً الحصول على رعاية للأطفال في وقت الليل. وتتضمن البدلات الإضافية الخاصة دفع بدل للتدريب المهني ودفع مصروفات السفر.

٢٢ - وفيما يتعلق بأسبوع المرأة، أوضحت الممثلة إلى أنه لا توجد سجلات تشير إلى عدد المشتركين ولكن معظمهن من النساء في منتصف العمر أو في مرحلة أكبر من السن، كما حضر الأسبوع مؤخراً عدداً متزايداً من الرجال. وتبذل جهود لزيادة عدد المشتركات الأصغر سنًا والرجال. وتشمل الجهود الأخرى المبذولة لزيادة الوعي إعلان شهر يكرس لتكافؤ فرص العمل وعقد اجتماع منظم للتدارس لحل المشاكل الناجمة عن تحديد القوالب النمطية وتحسين البيئة الاجتماعية عن طريق نشر مقترنات الاجتماع على نطاق واسع.

٢٣ - وفي تعليقات أخرى أعرب الأعضاء عن رأيهم بأنه لم يتم الإفادة الكاملة من العمل الإيجابي في مجالات من قبيل تخصيص الحصص. وطرح سؤال عما إذا كانت قد اتخذت تدابير خاصة مؤقتة لمساعدة على تشغيل الشابات في فترة الركود الاقتصادي.

#### المادة ٥

٢٤ - في إطار خطة العمل الجديدة لسنة ٢٠٠٠، التي تتولى من بين أهدافها تحسين الفهم الجماهيري للمساواة بين الرجل والمرأة، اضطلعت عدة وزارات ووكالات بأنشطة تقصد إلى زيادة الوعي والعلاقات العامة فقد أقرت وزارة التعليم منهاجاً دراسياً يمتد من المرحلة الابتدائية إلى الثانوية لتعليم المساواة والتفاهم بين الجنسين ومن نتائج هذه الأنشطة أن بدأت طرق التفكير تتغير على نحو ما يشهد به استطلاع للرأي العام أجري عام ١٩٩٢. وقد شفعت الممثلة بيانها هذا بتقديم بعض البيانات الإحصائية.

٢٥ - ولدى سؤالها عن التدابير القانونية المتعلقة بالملحقة الجنسية ذكرت الممثلة أنه لا توجد حتى الآن أي تدابير قانونية محددة في هذا الشأن على أساس أن أصعب المهام هي تغيير وعي المشرفين والزملاء من الذكور وقد أنشأت وزارة العمل فريقاً للدراسة لينظر في المشكلة وشنّت حملة في هذا الصدد، ثم بدأت في إصدار المشورة إلى النساء العاملات. وفي حالة محددة عينها على رئيس المجنى عليها وعلى رب عملها دفع تعويضات بمقتضى حكم من المحكمة.

٢٦ - وفيما يتعلق بحالات العنف المنزلي، أوردت الممثلة بيانات إحصائية تم جمعها في عام ١٩٩٢ موضحة أنه برغم أن القانون لا يشمل حكماً معيناً لمعاقبة الإيذاء أو سوء معاملة الزوج، فإن ممارسة العنف والإحراق الأذى البدني والاحتجاز والاغتصاب كلها تشكل جميعاً أفعالاً إجرامية.

المادة ٦

٢٧ - ردًا على سؤال عن نوعية المعلومات المتاحة التي أفضت إلى التعليق القائل بأن ثمة هبوطاً في عدد حالات الاعتقال للجرائم المتعلقة بالبغاء، قالت الممثلة إن من الأسباب الرئيسية في هذا الصدد أن معالجة القضايا المتعلقة بالبغاء أصبحت صعبة بعد ظهور أشكال أكثر تطوراً من البغاء ومنها "توصيل الدعارة إلى طالبيها".

٢٨ - وليس هناك أي سجل إحصائي عن وقوع العنف ضد البغایا. وبرغم أن القانون لا يبيح اكتراء عاهرة إلا أنه لا يشمل حكماً بالعقاب.

٢٩ - وفيما يتصل بالتساؤل عما إذا كانت الحكومة تنظر في تقديم تعويض للنساء اللائي يجبرن على ممارسة البغاء، قالت الممثلة إنه لم يجر فقط إجبار النساء على ممارسة البغاء بواسطة منظمات رسمية ورغم أن الحكومة لا تقدم تعويضاً للنساء اللائي يجبرهن أفراد أو منظمات خاصة على ممارسة البغاء، فإن من يمارسن الحض علاية على البغاء يمكن إرسالهن إلى إصلاحيات نسائية أما الفتيات والنساء اللائي يحتاجن إلى الحماية فتكفل لهن المشورة المهنية والتوجيه والمأوى.

٣٠ - وعندما سُئلت عن أحكام قانون مكافحة البغاء قالت الممثلة إن القانون ينص على أن البغاء إساءة للكرامة الإنسانية ومناقضاً لأخلاقيات السلوك الجنسي ومفسداً لأخلاقيات المجتمع، كما أنه يؤكد على الطابع غير المشروع والمناهض للمجتمع الذي يتصف به البغاء. فمن غير المشروع أن يطلب فرد خدمات عاهرة وإن لم يكن ثمة حكم بعقوبة في هذا الشأن. ويقصد القانون إلى منع وحضر وتحريم البغاء ولكن الأمر الذي يخضع للعقوبة التصرفات التي تتصل بترويج الدعارة وليس أفعال الدعارة.

٣١ - وفي تعليقات أخرى لاحظ الأعضاء أن التقرير لم يتضمن سوى القليل جداً من المعلومات عن حالات النساء الآسيويات اللائي أثرن قضايا الاستغلال ضد اليابان. وأشار البعض إلى حالات السياحة الجنسية واستغلال نساء آسيويات آخريات في صناعة الجنس اليابانية وإرسال عرائس للزواج بطلبات بريدية واستغلال المرأة من خلال صولات الرجال اليابانيين في بلدان آسيوية أخرى. وحثّت الحكومة على عدم تشجيع السياحة الجنسية وأشار بشكل خاص إلى مصير النساء اللائي أجبرهن الرجال اليابانيون على ممارسة البغاء خلال الحرب العالمية الثانية وكثيراً ما يشار إليهن على أنهن "نساء المتعة" وأقترح أن تدفع الحكومة تعويضاً شاملاً للضحايا الباقيات على قيد الحياة ومن ثم تفي بالتزامها إزاء المرأة في آسيا. وطلب الأعضاء تفسيراً حول التدابير التي تزمع الحكومة اتخاذها لمساعدة هؤلاء النساء.

٣٢ - وقيل إن التقرير لم يشمل ما يكفي من البيانات عن الدعاة والخلاعة والعنف الممارس ضد المرأة واستغلال النساء المهاجرات وحالة المأوى المقدم للنساء المعرضات للأذى، فضلاً عن سبل المعاقبة على تلك الجرائم. وتساءل الأعضاء عما إذا كانت العصابات الإجرامية تتربّع من استغلال النساء وما إذا كانت ظاهرة فتيات الجيش أو فتيات بيوت الضيافة لا تزال أموراً شائعة، وحثّوا الحكومة على إجراء دراسة لهذه القضايا وللأسباب الكامنة وراءها ومن ثم الإفاده عن تدابير السياسات المتخذة في هذا الشأن.

٣٣ - وفي معرض الرد على هذه المسائل، قالت الممثلة إن رئيس الوزراء طلب إليه اتخاذ تدابير أقوى ضد البغاء المنظم وأن الحكومة تسعى للحد من السياحة الجنسية من خلال تعديلات قانونية تكفل منع وكلاء السفر من الترتيب لسلوكيات غير مشروعة للسائحين. وأي شكل من أشكال البغاء هو غير قانوني كما أن الحكومة تضاعف جهودها لحماية حقوق العاملين الأجانب. وفيما يتعلق بمسألة "نساء المتعة" أجريت دراسة في عام ١٩٩١ وعندما أعلنت النتائج في عام ١٩٩٢ فإن الحكومة قدمت اعتذاراتها إلى اللائي لحقهن الضرر كما أن الحكومة تنظر حالياً في أفضل السبل للتعبير عن أسفها لما سبق ارتکابه في هذا الخصوص.

#### المادة ٧

٣٤ - رحب الأعضاء بتعيين وزیرات ونوهوا بخطة العمل لعام ١٩٧٧ لزيادة عدد النساء في الهيئات التنفيذية. وعندما سئلت الممثلة عن توضیح تنفیذ خطة العمل، قالت إن من الأهداف الأساسية الخمسة ما يتمثل في تحقيق مشاركة الرجل والمرأة في المجتمع على قدم المساواة ومن الأهداف ذات الأولوية تشجيع مشاركة المرأة في عملية رسم السياسات واتخاذ القرارات. وقالت إن الحكومة تسعى إلى تعاون الحكومات المحلية والمنظمات السياسية والنقابات العمالية والمنظمات النسائية لكي تضطلع بهذه المهمة ومن أجل تشجيع مشاركة النساء على مستوى الادارة. رسمت الحكومة هدفاً أساسياً شاملًا يتوجّي تحقيق نسبة ١٠ في المائة في هذا المضمار. كما شجعت على استخدام النساء كموظفات حكوميات وأعادت النظر في القيود المفروضة على مشاركة المرأة في امتحانات التوظيف للانحراف في سلك الأعمال الحكومية، ووضعت في عام ١٩٩١ معدلاً مستهدفاً منقحاً في الآونة الأخيرة لتواجد النساء في المجالس الاستشارية الوطنية بما يكفل زيادته إلى ١٥ في المائة بحلول عام ١٩٩٥، وألغت جميع القيود التي تحول بين المرأة وبين الالتحاق بوظائف الخدمة العامة المنتظمة على المستوى الوطني.

٣٥ - وفيما وجه الثناء إلى انتخاب سيدة رئيسة لمجلس النواب، استفسر الأعضاء عن الأسباب التي تحدو إلى استمرار النسبة المئوية المنخفضة لعضوات البرلمان وعن الزيادة القليلة في عدد النساء في هيئات الاستشارية الوطنية وعلى مستوى الحكم المحلي. وذكرت الممثلة أن الأنماط الفكرية الجامدة فيما يتعلق بأدوار الرجل والمرأة في المجتمع والتاريخ القصير لمشاركة المرأة في الحياة السياسية أسباب تسهم في هذه الحالة. وقالت إن توسيع مشاركة المرأة في النشاط السياسي يعد من أولويات خطة العمل الوطنية

الجديدة. وعلى نحو أكثر تحديدا، فإن انخفاض عدد النساء في الهيئات الاستشارية الوطنية يتصل بقلة عدد النساء اللائي يشغلن الوظائف الحكومية الأقدم ومن ثم يتبوأن مراكز قيادية. وعليه طلب الجهاز الوطني التوصية بترشيح عدد أكبر من النساء إلى المجالس الاستشارية وترفعهن في منظماتهن ذاتها. أما العدد المنخفض للنساء في الحكومات المحلية فيفسره انخفاض عدد النساء اللائي يؤذين أدوارا نشطة أو يشغلن مناصب عليا أو يتمتعن بالمعارف أو المؤهلات الازمة.

٣٦ - وعندما سئلت عن معدل مشاركة النساء في المستوى الأعلى داخل الأحزاب السياسية قالت الممثلة إن النسب المئوية تتراوح بين ١,٢ إلى ١٨,١ في المائة. وقالت إن عضويتهن تتراوح بين ٦,١ إلى ٤٤,٨ في المائة في حين أن نسبة عضوات النقابات توقفت عند ٢٨,٢ في المائة في عام ١٩٩٣.

٣٧ - وفيما يتعلق برقم الفتيات المقيدات في أكاديمية الدفاع الوطني، قالت الممثلة إن عدد الفتيات من الدارسات يبلغ ٧١ فتاة يشكلن ٧,٥ في المائة من مجموع عدد الطلاب منذ عام ١٩٩٢.

٣٨ - وفي تعليقات أخرى حتى الأعضاء الحكومية على اتخاذ خطوات محددة لتحسين مركز المرأة في موقع السلطة واتخاذ القرار.

#### المادة ٨

٣٩ - لدى سؤالها عن عدد النساء اللائي يشغلن مناصب دبلوماسية قالت الممثلة إنه في عام ١٩٩٣ كانت نسبة النساء ١٤,٨ في المائة من موظفي وزارة الخارجية. ومن بين المرشحين الذين اجتازوا امتحان الموظف الاختصاصي بالسلك الخارجي في عام ١٩٩٣ كان أكثر من النصف من النساء كما أن هناك أربع سفيرات. واقتراح الأعضاء أن يتضمن التقرير القادم معلومات عن نسبة السفيرات والموظفات في المنظمات الدولية.

#### المادة ١٠

٤٠ - استفسر الأعضاء عما إذا كانت الأسباب الكامنة وراء الرأي المتفاہل نسبيا فيما يتعلق ببنسب الفتيات اللائي يدرسن مواضيع غير تقليدية خلال الفترة المشمولة بالتقرير الدوري الثالث، قد جاءت نتيجة لأي استراتيجيات بعينها. وقالت الممثلة إن النساء ما يرحن يشاركن في تشکيلة أوسع من مجالات الدراسة نتيجة للتغيرات في المواقف المتعلقة بنوع الجنس. كما أن وزارة التعليم تعمل على تطوير الوعي بالمساواة بين الرجل والمرأة على مستوى كل صنف دراسي في المدارس الابتدائية والثانوية فيما يقوم مستشارو التوجيه بتشجيع الطلاب على اختيار مقررات للدراسة بعيدا عن أي فكرة مسبقة بشأن مدى ملاءمتها لنوع الجنس.

٤١ - وعندما طلب إليها إيضاح ما يتعلق بـ "المقررات المفتوحة" والتعليم المتخصص أوضحت الممثلة أن مقررات الإرشاد الجامعي تتبع فرق التعليم للمواطنين الكبار في ميادين شتى وهذه المقررات مفتوحة أمام أي فرد. كذلك فالمقررات المفتوحة تتبع فرقاً لاكتساب معارف متخصصة ومهارات مهنية عن الحياة اليومية والقضايا الراهنة. وأكثر من نصف المشتركين من النساء.

٤٢ - وفيما يتعلق بأي خطط لإصلاح المنهج الدراسي كيما يكفل التوسيع في المواضيع المقدمة لجميع المستويات التعليمية، ذكرت الممثلة أنه بعد إصلاح ١٩٨٩ تم توحيد المنهج الوطني في المدارس الابتدائية والثانوية على السواء. وأصبحت مادة الاقتصاد المنزلي إجبارية لجميع الطلاب عند المستوى الأعلى من المدرسة الثانوية كما يتعين على الطلاب من بنين وبنات دراسة الأشغال اليدوية والتدبير المنزلي في الصفوف الدنيا من المدرسة الثانوية.

٤٣ - ونوه الأعضاء ببرنامج دراسات المرأة الذي يقدمه المركز الوطني لتعليم المرأة وأثنوا على محاولة طرح معلومات دولية مقارنة عن طريق الحلقات الدراسية وهو ما رأوه منيراً للمرأة اليابانية.

٤٤ - وجاء فيما يتعلق بإثارة الوعي بأهمية المساواة بين الجنسين وتدريب الأساتذة المتصل بذلك، ذكرت الممثلة أن وزارة التعليم سعت إلى تزويد المدرسين بالمعلومات الكافية بشأن مسألة المساواة بين الجنسين، وذلك بأن نظمت فصولاً لتدريس مقررات دراسية في هذا الشأن لكل منطقة أو محافظة.

٤٥ - وأعرب أعضاء في تعليقاتهم الإضافية عن تقديرهم للتغييرات المحدثة إلا أنهم أشاروا إلى ضرورة التوسيع في عكس القوالب السائدة في نظام التعليم ووسائل الإعلام، وضرورة تغيير الموقف منذ سن مبكرة وإيلاه اهتمام بالغ لمسألة تشريف الأطفال في المسائل الجنسية.

#### المادة ١١

٤٦ - تسأله أعضاء إن كانت تولي المراقبة الواجبة لمبدأ المساواة في الأجور لقاء الأعمال ذات القيمة المتساوية والإجراءات المتاحة لتسوية المنازعات المتعلقة بالأجور. وقد أوضحت الممثلة أن البيانات المقدمة في التقارير لا تسمح بمقارنة متوسط أجر المرأة والرجل. وقالت إن أهم العوامل الأساسية في تباين متوسط مرتب المرأة والرجل تمثل في الأقدمية وطبيعة المستخدم وطبيعة قطاع نشاطهما. وقالت إن الحكومة تسعى إلى تعزيز التدابير المشجعة على التوفيق بين مسؤوليات العمل والأسرة وتأمين تكافؤ الفرص ومعاملة بغية تضييق الهوة الفاصلة بين الأجور. وتشمل بعض هذه التدابير إصدار أدلة وتنظيم اجتماعات لمناقشة هذه المسألة. ويتولى المفتشون التتحقق من احترام اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٠٠ بشأن معايير العمل المتعلقة بالمساواة في الأجور لقاء الأعمال ذات القيمة المتساوية بالنسبة للمرأة والرجل.

كلما سجلت شكوى وكذلك عند كل انتهاك تكشفه عمليات التفتيش. وقد صدرت في حالات كثيرة أحكام تقضي بتقديم تعويضات لجبر الضرر.

٤٧ - ويتألف الأجر من المرتب والبدلات الأساسية. ويمثل نظام الأجر الباباني المعقد حاجزاً يصعب معه أن يطبق - على غرار ما تدعو إليه التوصية العامة رقم ١٣ - مفهوم المساواة في الأجر لقاء الأعمال ذات القيمة المتساوية أو تقييم النظم القائمة على عدم التحيز لأحد الجنسين.

٤٨ - وقالت الممثلة في ردتها على سؤال عما إن كان قانون معايير العمل يعالج قواعد الصحة والسلامة في مكان العمل والعقوبات المنصوص عليها في حالة انتهاكه، إن هذه المسائل يعالجها قانون السلامة والصحة للعاملين في المجال الصناعي، الذي يقضي بأن يؤمن صاحب العمل سلامة العمال وصحتهم بأن يوفر لهم بيئة العمل الملائمة ويحسن ظروف عملهم بالإضافة إلى تقييده بالمعايير الدنيا. وتتمثل عقوباته في سجن المخالف أو تغريمه.

٤٩ - وفيما يتعلق بنوع الحماية المقدمة للمرأة في قطاعات الزراعة أو الأحراج أو الصيد والمشاكل التي تعرّضها في تأمين رفاه أسرتها الاقتصادي وأشارت الممثلة إلى سوء مراقبة تدابير السلامة وظروف العمل نظراً لأن نسبة النساء العاملات في تلك الفروع الصناعية لا تتعدي ٧ في المائة من المستخدمات حيث أن بقيةهن تمتهن عملاً مستقلاً أو تعملن داخل إطار الأسرة وإن كان ذلك لم يمنع الوزارة المعنية من أن تتخذ تدابير عديدة لتحسين ظروفهن من قبيل تلك التدابير المتعلقة بإذكاء الوعي والأنشطة التدريبية وبرامج التعااضد بين العمال وإقامة المزارع النموذجية. وتحظى العاملات من النساء في هذه الميادين القطاعية بحماية قوانين العمل شأنهن في ذلك شأن المستخدمات من الإناث في القطاعات الأخرى. وتتمثل أهم الصعوبات التي تصادفها هذه المرأة في التوفيق بين مسؤولياتها المهنية والمنزلية وتجاوز الصعوبات الناتجة عن عدم تحديد دورهن في هذه الأنشطة. وتقدم الوزارة دروساً من خلال برامج تحسين الحياة المنزلية الإرشادية وتشجع الأسرة المعيشية على التوصل إلى اتفاق يحدد مهام أعضائها وأوضاعهم، وذلك أن رب الأسرة المعيشية في هذه المهن هو غالباً ما يكون هو صاحب القرار فيما يتکفل غيره من أفراد أسرته بإنجاز العمل.

٥٠ - وقالت الممثلة في ردتها على سؤال بشأن معدل البطالة في صفوف النساء وعما إن كانت هناك أي مساعدة تقدم لتأمين أدنى المعايير المعيشية لآسرهن، إن معدل البطالة بالنسبة للرجل والمرأة على حد سواء قد تزايد نتيجة فترة الانكماس التي طال أمدها. فلقد بلغت نسبتها في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣، ٢,٨ في المائة. وتؤمن استحقاقات البطالة مستوى معيشياً أدنى، وهي تقدم لكلا الجنسين على حد سواء

لفترة زمنية محددة تتراوح مدتها حسب العمر وطول فترة العمل السابقة. وتسعى الحكومة حالياً إلى استبatement تدابير فعالة لإنجاح فرص العمالة.

٥١ - وفيما يتعلق بسؤال عن نظامي المعاشات في القطاعين العام والخاص والفرق الموجودة بينهما، أوضحت الممثلة أن نظم المعاشات الوطنية تقدم معاشات للجميع. مما من عامل لقاء أجراً في القطاع الخاص إلا ويؤمن بصفة آلية في إطار صندوق تأمين معاشات المتقاعدين التقاعدية بينما تتولى رابطة العون المتبادل تأمين موظفي الحكومة الوطنية والحكومات المحلية. ونظراً للاختلافات القائمة بين مختلف هذه النظم من حيث نطاق شمولها، فإن نية الحكومة تتجه إلى أن توحد بحلول عام ١٩٩٥ نظم المعاشات التقاعدية العامة.

٥٢ - وفيما يتعلق بما آلت إليه الحالة الراهنة بالنسبة لنظام الإجازة المتصلة بالرعاية الأسرية، قالت الممثلة إن عدد الشركات التي اعتمدت هذه الخطة أصبح يتزايد تدريجياً. وتنص المبادئ التوجيهية على ما أصدرته وزارة العمل بغية تمكين العمال من الحصول على إجازة لرعاية أحد أفراد الأسرة من شروط دنيا واجبة التطبيق من قبيل تلك المتعلقة بمدة الإجازة والمساواة بين الجنسين. وتتضمن هذه المبادئ قائمة بأسماء الأشخاص الذين يجوز الحصول على إجازة لرعايتهم. ويحق للمستخدم أن يختار بين الحصول على هذه الإجازة أو الاستفادة من تدابير مثل المرونة في تحديد ساعات العمل أو توزيعها. وقد نشرت هذه المبادئ التوجيهية على نطاق واسع وأصبحت شركات كثيرة تقبل على اعتمادها رغم أنه لم تصدر بعد أي تشريعات تجعل من نظام الإجازة المتصلة بالرعاية الأسرية نظاماً تفرضه قوة القانون.

٥٣ - وأعرب الأعضاء في تعليقاتهم الإضافية عن تقديرهم للتقدم المحرز في مجال توفير فرص العمالة للمرأة ولكنهم أشاروا مع ذلك إلى ضرورة بذل المزيد والمزيد في مجالات مثل تكافؤ فرص العمالة والعمالة البعض الوقت وتفاوت الأجر. وأشار أعضاء إلى انعدام التقييد بمبدأ المساواة في الأجراً لقاء الأعمال ذات القيمة المتساوية نظراً لأن المعلومات المتوفرة لديهم تشير إلى أن المرأة لا تحصل إلا على نسبة ٤٠٪ في المائة من أجراً الرجل. وتساءلوا عن التدابير العملية التي تتوخى الحكومة اتخاذها لتحسين هذه الحالة. وأشار أعضاء إلى تعليقات مماثلة أبدت خلال تقديم التقرير الأولى. ولاحظ أعضاء أن المرأة في اليابان تتعرض على ما يبدو للتمييز بصفة غير مباشرة عن طريق نظام المسار المنفصل الذي تمارسه الشركات الخاصة. وينبغي محاكمة من يمارسون ذلك على غرار ما يتبع مع من يشتغلون في التمييز المباشر، وينبغي اتخاذ تدابير كي تمثل الشركات الخاصة تماماً للقانون. ووجهت أسئلة عما إن كانت الجهة التي تتحمل تكاليف إجازة رعاية الأطفال هي الحكومة أم رب العمل وطبيعة العقبات التي يواجهها الرجل في الحصول على تلك الإجازة. وقالوا إنه يتوجب إيجاد آليات تحول دون إرغام المرأة على الالكتفاء بالعمل لبعض الوقت بعد

رجوعها إلى سوق العمل. وأشار أعضاء إلى أن الشركات اليابانية لم تستند من مهارات وقدرات المرأة بالكامل.

٤٤ - وقالت الممثلة في ردّها على سؤال عن الضمان الاجتماعي وإجازة الأمومة والمستحقات التقاعدية المتاحة للعاملين لبعض الوقت إن هؤلاء العاملين تشملهم أحكام قانون معايير العمل ومختلف التدابير التي اعتمدت في ١٩٩٣.

٤٥ - وفيما يتعلق بنظام الأجراء الياباني، القائم على الأقدمية، نفت الممثلة وجود أي تمييز ضد المرأة في هذا النظام ناتج عن نظام رعاية الطفل. ووصفت توفير التدريب المهني للنساء العائدات من جديد لسوق العمالة بأنه يستأثر بأعظم قدر من الأهمية.

٤٦ - وتساءل أعضاء عما إن تم اتخاذ تدابير لخفض ساعات العمل إلى ٤٠ ساعة بغية تعزيز الأسرة.

#### المادة ١٢

٤٧ - تساءل أعضاء في معرض أسئلتهم الإضافية عما إن كان قد نظم برنامج لكشف سرطان عنق الرحم والثدي.

٤٨ - وأشار آخرون إلى الاختبارات الطبية الإلزامية التي تخضع لها النساء اللاتي تعملن في الحمامات الخاصة وعدم إبلاغهن بنتائجها يشكل انتهاكا لحقوق الإنسان.

#### المادة ١٤

٤٩ - وذكر أعضاء في معرض إشارتهم لمركز المرأة الريفية، أنه ينبغي إحاطتها باهتمام خاص نظرا لأن التقاليد عادة ما تكون على أشدّها في هذا الوسط مما يجعل من الصعب تحقيق كل تقدم. وأكدوا ضرورة وضع برامج خاصة لإشراك المرأة الريفية في اتخاذ القرار.

#### المادة ١٦

٥٠ - لاحظ أعضاء أن التقارير المتصلة بإصلاح القانون المدني بغية تحسين مركز المرأة والطفل في الأسرة لا تقدم سوى معلومات ضئيلة جدا وطلبوا منهم بإيضاحات بشأن وضع المرأة القانوني الحالي في الأسرة. وقالت الممثلة إن لجنة استشارية شرعت في استعراض أحكام الزواج والطلاق المنصوص عليها في القانون المدني. وقد صدر تقرير مؤقت عن ذلك في عام ١٩٩١ وطلب في عام ١٩٩٣ من الجمهور ومن

المحاكم الادلاء بآرائهم. ولا تزال المداولات جارية بشأن المسائل ذات الصلة بناء على ما ورد في تلك الآراء.

٦١ - وأشار آخرون في تعليقاتهم الإضافية إلى ممارسات التمييز المتصلة بالزواج والعلاقات الأسرية من قبيل الزيجات الإجبارية والأطفال الذين انجبوا خارج رابطة الزواج. وقالوا إنه ينبغي في مجال التدابير والبرامج المتعلقة بالسياسات إيلاء المزيد من الاعتبار للمسنات وتوفير معلومات المتابعة البحثية ذات الصلة. واستفسر أعضاء كذلك عن موعد اختتام استعراض القانون المدني وعن الأسباب الكامنة وراء الزيادة المسجلة مؤخرا في معدل الطلاق. وأكد أعضاء ضرورة معالجة الدور المقولب الجامد للجنسين في الأسرة وزيادة مشاركة الذكور في الحياة الأسرية.

- - - - -